

التأويل في مختلف المذاهب والآراء

مسألة الجري والتطبيق: ومن هنا نشأت مسألة الجري والتطبيق، أي الأخذ بتأويل الكلام إلى مفهومه العام، ثمّ تطبيقه على موارد بالذات. وهذا كأكثر ما ورد من تطبيق عناوين واردة في الآيات، على موارد خاصّة، قد يحسب البعض أنّها تفسير، في حين أنّها تأويل بالآية إلى مفهومها العام، ثمّ تطبيق ذلك العام المستخرج من بطن الآية، على مورد بالذات، باعتبار أنّها أحد مصاديقه، أو مصداقه الأتمّ. مثلاً: ورد في الحديث عن الإمام الصادق (عليه السلام) ذيل آية (فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ) أنّها قال: «نحن أهل الذكر ونحن المسؤولون» [430]. قال المحقّق الفيض الكاشاني: «المستفاد من هذا الحديث: أنّ الآية نزلت خطاباً مع المؤمنين لا المشركين.. إذ لا معنى لتكليف المشركين بالسؤال من أئمّة المسلمين فيما تشكّكوا فيه من أمر الرسالة» [431]. لكنّها (رحمه الله) غفل عن أنّها (عليه السلام) أخذ من الآية مفهومها العامّ أولاً، ثمّ طبّق ذلك المفهوم العامّ على أئمّة المسلمين، باعتبارهم أتمّ مصاديقه، لا أنّهم المراد بالآية بالذات. وهكذا في آية الخمس، حيث قوله تعالى: (وَأَعْلَمُوا أَنَّهُمْ لَمَّا عَنِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَى) [432]. فقد وردت الآية بشأن غنائم الحرب، غير أنّ المستفاد منها – بعد إلغاء الخصوصية – أنّ الخمس فريضة في كلّ فائدة يربحها الإنسان من تجارة أو صناعة أو زراعة، وغير ذلك من عوائد المكاسب، بعد وضع المؤن.